Royaume du Maroc
Ministère de l'Industrie,
de l'Investissement, du Commerce
et de l'Economie Numérique

المملكة المغربية
وزارة الصناعة
والاستثمار والتجارة
والاقتصاد الرقمي

قرار لوزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي

رقم 605 ..... بتاريخ 28 ماي 2019 .....

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة

وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي؛

- بناء على الدستور ولاسيما الفصل 92 منه؛
- وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر في 12 جمادى الأولى 1423 (23 يوليوز 2002) الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛
- وعلى القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.188 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2013) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه الأشخاص المنتمين إلى الأطر العليا التابعة للدولة أو المؤسسات العامة أو القطاع الخاص و المتوفرين على الشروط التالية :

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على دبلوم جامعي أو إحدى الشهادات العليا التي تسمح لهم بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادله؛
- أن يكونوا متوفرين على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية والتسيير لمدة أدناها 5 سنوات، بالوظيفة العمومية أو بالمؤسسات أو بالمقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة؛
- أن تكون لهم دراية جيدة بمجال المقاولة الصغرى والمتوسطة وتجربة في مجال تدبير برامج الدعم التقني والمالي لفائدة المقاولات الصغرى والمتوسطة؛
- أن يتقنوا اللغات العربية والفرنسية على الأقل.

المادة الثالثة: تتمثل مهام مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة وفق القانون رقم 53.00 المشار إليه أعلاه، و لاسيما المادة 11 منه فيما يلي :

- ممارسة جميع السلط والاختصاصات اللازمة لتسيير الوكالة؛
- ينفذ قرارات مجلس الإدارة ولجنة الانتقاء وعند الاقتضاء قرارات اللجنة أو اللجان المحدثة في حظيرته؛
- تسوية القضايا التي حصل بشأنها على تفويض من مجلس الإدارة؛
- الحضور بصفة استشارية اجتماعات مجلس الإدارة ولجنة الانتقاء وكذا عند الاقتضاء اللجنة أو اللجان الأخرى المحدثة ويحرر تقارير عن القضايا التي تدرس فيها.

المادة الرابعة: يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة «**www.mcinet.gov.ma**» ابتداء من .....01 أبريل 2019.....

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه لوزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي؛

- المطبوع النموذجي الموحد للسيرة الذاتية للمرشح يحمل صورته الفوتوغرافية ويتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي يزاولها؛
- الوثائق التي تثبت توفر المرشح على الشروط المطلوبة؛
- المشروع المقترح المتضمن لتصورات المرشح بالنسبة للمهمة التي سيعهد بها إليه وسبل الرفع من أداء الوكالة.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في (06) ستة نظائر مقابل وصل استلام، بمقر وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي -الكتابة العامة- الكائن بالحي الإداري، شالة الرباط، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من ..... 01 ابريل 2019 .....وإلى غاية ..... 15 ابريل 2019 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بمقرر لوزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على الموقعين الالكترونيين لرئاسة الحكومة «www.cg.gov.ma » ووزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي « www.mcinet.gov.ma » و على بوابة التشغيل العمومي «www.emploi-public.ma ».

و حرر بالرباط في، 28 مارس 2019 .....

وزارة الصناعة والإستثمار
والتجارة والاقتصاد الرقمي
إمضاء : مولاي حفيظ العلمي